

الفرع الأول: تعريف الاستبعاد القضائي للشريك بطلب من عدة شركاء أو أحدهم، 2 . بمصالحهم الخاصة لم يعرف المشرع الجزائري الاستبعاد القضائي للشريك، استخلاص تعريفه من خلال المواد التي تناولت هذا الموضوع، بنصه أن الحكم الصادر من المحكمة والذي يقضي بإخراج الشريك من الشركة بعد قيام أحد الشركاء والسلطة التقديرية في الحكم سواء بقبول أو رفض طلب الاستبعاد، تبعا (3) بالتالي، فإنه لا يجوز للمحكمة (4) (لجدية المبررات المقدمة له من طرف المدعي التعرض لمسألة استبعاد الشريك من الشركة من تلقاء نفسها، فلا بد أن يطلب منها ذلك ويجب أن تحدد مبررات الاستبعاد في هذه كونها مسألة لا تتعلق بالنظام العام، وإلا فلن تقبل دعوى الشريك أو الشركاء بالنتيجة، على أحد الشركاء، الشركة أو تضر بها، ملزم للجانبين ، بالتالي فهي فسخ عقد الشركة وحرمانه من الاستمرار في الشركة مع بقية الشركاء، بدلا من حل الشركة وتصفياتها، وهو نظام يطبق على كل شريك يقوم بتصرفات وأخطاء تبرر حل الشركة، 6 (الآخرين في ظل استمرار الشركة الفرع الثاني: مسألة الاستبعاد القضائي للشريك في التشريع الجزائري تخضع الشركات التجارية بصفة عامة و شركات التضامن بصفة خاصة إلى أحكام القانون التجاري، وفي حالة ما إذا حدث موضوع معين في نشاط الشركة أو الشركة يمكن الرجوع إليه وتطبيقه لحل النزاع(أولا)، فإذا خلت تلك القوانين من النصوص التي تتعلق بالمسألة المعروضة يرجع إلى القانون المدني، باعتباره الشريعة 7 (العامة)ثانيا) اللجوء إلى الجهة القضائية لطلب استبعاده من الشركة إذا توفرت ثمة أسباب "جديدة" بأحكام خاصة، غير أنه" أورد نص فيه يخول لكل شريك في شركة التضامن الحق في حيث تقضي المادة 559/4 من القانون التجاري الجزائري: " لكل شريك (8) (تبرر ذلك 9 (الحق في طلب العزل القضائي لسبب قانوني" شريفي ويزة 530 ثانيا: في القانون المدني باعتبار القانون المدني الشريعة العامة التي تخضع لها كل الشركات بما فيها حيث أن المشرع الجزائري قد (10) (شركة التضامن، يطلب من السلطة القضائية فصل أي شريك يكون وجوده سببا أثار اعتراضا على مد أجلها أو تكون تصرفاته سببا مقبولا لحل الشركة على شرط أن تستمر الشركة قائمة بين الشركاء الباقين " ، يتضح لنا من خلال هذه المادة أن القانون الجزائري منح للجهات القضائية إمكانية استبعاد الشريك من شركة التضامن، سواء بطلب من عدة شركاء أو أحدهم، وذلك إذا ما ثبت أن وجوده يشكل ضررا على استمرار (11) (الشركة ببعض الضمانات وهذا الاستبعاد يكون قضائيا فقط ولا يقع إلا إذا قضت به (12) (و استقرار الشركة المحكمة بناء على سلطتها الت تقديرية متى وجدت أس باب تبرر ذلك. لان السماح لهم (13) (وعليه، باتخاذ مثل هذا القرار بالإجماع أو بموافقة الأغلبية من شأنه أن يؤدي إلى خلق جو من لذا، 15 (كانت الأسباب المقدمة من طرف الشركاء كافية أم لا . المطلب الثاني: أسباب الاستبعاد القضائي للشريك في شركة التضامن قام المشرع الجزائري بحصر الأسباب التي تؤدي إلى استبعاد الشريك بحكم لكن لا يمكن التوقف عندها لأن كل سبب يشكل خطرا على استمرار الشركة أو يشكل إساءة إلى مصالحها يعد كافيا لاستبعاد الشريك، سواء كان الفرع الأول: الأسباب المباشرة لاستبعاد الشريك: تتمثل الأسباب المباشرة في تلك الأسباب الصادرة من الشريك ذاته ومرتبطة به، والمشرع الجزائري يجيز للمحكمة أن تصدر حكم باستبعاد الشريك من شركة وذلك بسند قانوني يعتمد عليه القاضي ، وهذا السند أورده بنص عام في 16 (الجزائري أنه: أولا- إذا كان وجود الشريك يثير اعتراضا على مد أجل الشركة : عند تأسيس الشركة في الغالب يحدد مدة بقاؤها، فتتقضي بانقضاء تلك المدة أو بانتهاء العمل الذي قامت من أجله الشركة، لكن يجوز للشركاء الاتفاق بالإجماع أو الأغلبية على مد (17) (بقوة القانون تجاه الجميع أجلها إلى وقت آخر، فتستمر الشركة مع إجراء التعديلات التي يتطلبها القانون، ويجب وفي حالة اتفاق الشركاء على استمرار الشركة بعد انقضاء أجلها أو تحقق (19) (الغرض الذي أنشئت من أجله ، نكون هنا أمام تأسيس شركة جديدة لذلك، فالشريك المعترض على مد أجل الشركة يكون قد أوفى بجميع التزاماته، لكنه عندما طلب منه بقية الشركاء في هذه الحالة فيجوز لأي شريك أن يطلب من القضاء استبعاد هذا الشريك من الشركة حتى يستطيع باقي 20" (الشركاء من مد أجل الشركة إلى أجل جديد أثار الاستبعاد القضائي للشريك في شركة التضامن 531 تتعدد التصرفات التي تبرر استبعاد الشريك من شركة التضامن قضائيا، لذلك فلا بد على كل شريك أن يعمل على قدم المساواة مع باقي الشركاء في سبيل نجاح الشركة وتحقيق الغرض الذي قامت من أجله، وأن لا يقوم الشريك (21) (تدبير مصالح الشركة كما يبذل في تدبير مصالحه الخاصة شأنها الإضرار بمستقبل الشركة، أو ثمة سوء فهذه الأسباب كلها من فهذا يعد سببا مشروعاً ومبرراً لطلب استبعاد 22 (الشريك والملاحظ أن المشرع الجزائري حصر هذه التصرفات في حالة واحدة، و هي فكل تصرف يتصف بالخطأ يعد مبرراً كافياً لاستبعاده، و هذه التصرفات الخاطئة يجب أن تأخذ سبيل المثال لا الحصر، لأنه لا يمكن حصر جميع الأسباب التي تعطي الحق للشركاء في طلب استبعاد أحدهم من 23 (شركة التضامن الفرع الثاني: الأسباب غير المباشرة تتمثل الأسباب غير المباشرة في الأسباب الخارجة عن إرادة الشريك المطلوب استبعاده، إلا أنها تعد أسباباً عادلة

ومبررة لذلك، أجنبي. أولا- اعتراض الغير على مد أجل الشركة : " من الممكن أن يتم الاعتراض على مد أجل الشركة بعد انتهاء مدتها المحددة أو انتهاء العمل الذي قامت من أجله من قبل الغير، و هو ما نصت عليه المادة 437/3 من القانون المدني الجزائري على أنه : " . ويجوز لدائن أحد الشركاء الاعتراض ولاشك أن ذلك (24) (على هذا الامتداد و يترتب على اعتراضه وقف اثره في حقه" الغير الذي يمكنه الاعتراض على مد أجل الشركة، له علاقة قائمة تربطه بذلك الشريك الذي من أجله وقع الاعتراض والتي حددها المشرع بأنها علاقة مديونية. ذلك (25) (فانه يجيز لدائن أحد الشركاء الشخصين أن يعترض على تمديد أجل الشركة. لأن مصلحة الدائنين مقدمة على مصلحة الشركاء في القانون التجاري عموما وقانون 26 (الشركات التجارية على وجه الخصوص . ثانيا- مدى اعتبار السبب الأجنبي سببا في فصل الشريك : ونتيجة لسبب أجنبي خارج عن قد تكون سببا لقيام مسؤوليته ومبررا لإخراجه كإصابة أحد الشركاء بمرض خطير يجعله عاجزا عن القيام بعمله في (27) (من الشركة الشركة أو استحيل معه الوفاء بالتزاماته نحو الشركة، كذلك وقوع حوادث طارئة غير متوقعة يجعل " ، الشريك الذي تعرض إلى أسباب أجنبية إذا كان سبب حل الشركة يرجع إلى خطأ احد من خلال ما تقدم، الشركاء، المخطئ، وإذا إستجابت المحكمة إلى طلبهم، فلا تنحل الشركة بل تستمر هذه . 532 المبحث الثاني: آثار الاستبعاد القضائي للشريك في شركة التضامن: لا يعد الاعتبار الشخصي في شركة التضامن شرط ابتدائي لقيامها فحسب، بل هو شرط بقاءها أيضا ، فإذا ما تم صدور الحكم القضائي الذي يقضي باستبعاد الشريك فإن ذلك من شأنه أن يرتب آثار هامة تنصرف إلى الشريك المستبعد المطلب الأول)، المطلب الأول: آثار الاستبعاد القضائي على الشريك المستبعد بعد صدور الحكم القضائي الذي يقضي باستبعاد الشريك من شركة التضامن، وبمجرد خروج الشريك من الشركة، كما لهذا سنتناول حقوق الشريك المستبعد الفرع الأول) ومسؤوليته بعد استبعاده من الشركة (الفرع الثاني). من المؤكد أن الشريك الذي صدر في حقه الحكم القضائي بالاستبعاد من شركة أولا- تحديد نصيب الشريك المستبعد لحصصه أشار المشرع الجزائري في القانون التجاري على أن الشريك المستبعد يسترد والتي تبدأ بتحديد نصيبه في الشركة من تاريخ صدور قرار و ذلك من طرف خبير معتمد ومعين، وإما من قبل الأطراف، وفي حالة عدم اتفاقهم يتم ذلك بأمر من المحكمة النازرة في وكل شيء مخالف لذلك فلا يحتج به تجاه الدائنين من حقوق، إلا إذا كانت تلك الحقوق ناتجة عن عمليات سابقة على اليوم الذي تقرر فيه 32 (الاستبعاد إضافة إلى ذلك، المستبعد من استرداد حصته يعد باطلا بطلانا مطلقا، فإذا كانت الحصة التي قدمها نقدية فلا يكون هناك أي إشكال في استردادها، 33 (استبعاده نقدا أما إذا كانت الحصة المساهم بها هي حصة عينية، فإن الشريك المستبعد وفي حالة استحالة ذلك فإنه يتم استردادها حسب قيمتها نقدا، وهو ما أكدت المادة 439/3 من القانون المدني الجزائري فإن الشريك المستبعد يستردها عينا، وهو ما أكدت المادة 439/3 من القانون المدني الجزائري. من الحقوق التي يمكن للشريك المستبعد المطالبة بها أيضا، حقه في الحصول على جزء من احتياطي الشركة. فالمعروف أن تكوين احتياطي الشركة من الأرباح في فهو قد بالتالي يمكنهم إلغاء ذلك الاحتياطي آثار الاستبعاد القضائي للشريك في شركة التضامن 533 في أي وقت وتوزيعه فيما بينهم . وعليه إذا ما تم استبعاد الشريك من الشركاء، فإنه يحصل على حصته التي قدمها كما بينا أعلاه، 34 (احتياطي، . لاشك أن الشريك المستبعد من شركة التضامن بحكم قضائي لا يكون مسؤولا عن ديون الشركة اللاحقة على استبعاده من الشركة، شهره قانونا بسبب انقطاع صلتها بالشركة وانتهاء روابط الشركة بينهم وبين الشركاء . أن الشريك الذي تم استبعاده من الشركة يبقى مسؤولا عن الديون الناشئة قبل استبعاده، وهو ما أكدت المادة 439/3 من القانون المدني الجزائري التي نصت على أنه: " 36 (حقوق إلا بقدر الحقوق الناتجة من أعمال سابقة على ذلك الحادث" لما كان كل شريك في شركة التضامن شريكا متضامنا، كل دين أو التزام أبرمته الشركة بحكم التضامن القائم بينهم بقوة القانون، ولا تقف هذه بل تتعدى وتلاحقه هذه المسؤولية حتى بعد خروجه من الشركة، ولا تسقط عنه إلا حين تمام الوفاء بتلك الديون أو سقوطها (37) (بالتقادم ، وكل اتفاق على خلاف ذلك فيما بين الشركاء لا يعتد به بالنسبة للغير وليس هذا فحسب، بل قد يشهر إفلاس الشريك المستبعد متى تم إشهار إفلاس الشركة 38 (خلال مدة سنة من تاريخ استبعاده من الشركة . المطلب الثاني: آثار الاستبعاد القضائي للشريك على الشركاء الباقين والشركة ولأسباب عادلة، الثاني). أحدهم، وهو ما أقره المشرع الجزائري صراحة في المادة 559/1 من القانون التجاري الجزائري التي نصت على مايلي: " . و يترتب على هذا العزل حل الشركة وكذا نص المادة 442 من (39) (ما لم ينص على استمرارها في القانون الأساسي. يطلب من السلطة القضائية إخراجه من الشركة متى استند في ذلك إلى أسباب معقولة، وفي هذه الحالة تنحل الشركة ما لم 40 (يتفق الشركاء على استمرارها" خاصة إذا كانت ناجحة في نشاطها، كما يقع على عاتق الشركاء الباقون إلى جانب التزامهم بدفع حصة الشريك المستبعد كما بينا سالفًا، التزام آخر وهو ضرورة تعديل أوضاع الشركة وفقا

للإجراءات التي وبعد ذلك، فيجب على الشركاء أن يقدموا طلب إلى مراقب الشركات بتسجيل وشهر ذلك التغيير في سجل الشركات الخاص بشركات التضامن خلال 30 يوم من تاريخ وقوعه، وبالتالي شطب اسم الشريك المستبعد من سجل فإذا 42 (تخلف الشركاء عن ذلك فلا تكون تلك التعديلات نافذة في حق الغير . الفرع الثاني: حل الشركة باستبعاد الشريك بعد استبعاد الشريك من شركة التضامن، فلا يؤدي ذلك كقاعدة عامة إلى حل 534 الشركة و انقضائها. غير أن الأمر على خلاف ذلك إذا كانت الشركة مؤلفة من شريكين فقط ، فاستبعاد أحدهما سيؤدي حتما إلى حلها لانتفاء ركن تعدد الشركاء. و كذلك الحال في حالة عدم تضمين عقدها التأسيسي بندا يقضي باستمرارها فيما بين الشركاء الباقين نص المشرع الجزائري صراحة في المادة 440/2 من القانون المدني (44) (الجزائري على أنه: " . فإذا اتفق فيجب في هذه الحالة وقبل انتهاء . كما يجوز للشركاء كذلك اللجوء إلى القضاء لتقديم طلب حل الشركة لعدم وفاء أحدهم بالتزاماته أو بما تعهد به، وهو ما أكدت نص المادة 441 من القانون المدني 46 (الجزائري . ثانياً _ زوال ركن تعدد الشركاء لكنه نصت صراحة المادة 416 من القانون المدني الجزائري على أن الحد الأدنى لإبرام عقد الشركة كقاعدة عامة هو شخصين، بالتالي فيجب أن لا يقل عدد الشركاء وفي حالة انخفاض عدد الشركاء إلى أقل (47) (في شركة التضامن عن شريكين إثنين فيجوز لكل معني بالأمر 48" (أن يطلب من الجهة القضائية المختصة حل شركة التضامن . في هذه الحالة، يترتب على كل شركة توقيف نشاطها ودخولها في مرحلة 49 (هذه العمليات فائض، يتم توزيعه بين الشركاء عن الخاتمة: من خلال ما تقدم حول الآثار المترتبة عن الاستبعاد القضائي للشريك، لنا أن شركة التضامن تتأثر - III طريق القسمة باستبعاد الشريك قضائياً، إذا كان هذا الاستبعاد قد أدى إلى إجماع باقي الشركاء على حل الشركة، القانوني مما يستوجب في هذه الحالة إلى تحويلها إلى شركة أخرى أو تسوية الوضع خلال المدة المحددة في القانون التجاري الجزائري و إلا انقضت الشركة بحكم قضائي. التجاري بأحكام خاصة، إنما نص عليه فقط في ظل القواعد العامة و حدد أسباب هذا لكن لا يمكن التوقف عندها لأنه لا يمكن حصر جميع الأسباب التي تمنح الحق للشركاء في طلب استبعاد أحدهم من شركة